المطلب الثالث: مصادر الإجراءات القضائية الإدارية

تتعدد مصادر الإجراءات القضائية الإدارية، بين مصادر مكتوبة وأخرى غير مكتوبة .

أولا : المصادر المكتوبة :

نذكر منها على وجه الخصوص :

1- **الدستور** :

دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996 الصادر بالمرسوم الرئاسي 20 -442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 الجريدة الرسمية عدد 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020 .

يعد الدستور مصدرا للإجراءات القضائية الإدارية من خلال تبنيه للازدواجية القضائية إضافة إلى تضمنه جملة من المبادئ الدستورية كمبدأ استقلال القضاء - مبدأ حق الدفاع – التقاضي على درجتين ...

2- **الاتفاقيات القضائية**:

تعد المعاهدة الدولية إحدى أهم مصادر التشريع الدولي، و مجرد الانضمام إليها لا يضفي عليها

صبغة التشريع الداخلي، و حتى تصبح جزءا من النظام القانوني السائد في الدولة لا بد من التصديق عليها من طرف رئيس الجمهورية . وعندها تحتل المعاهدة مرتبة أسمى من القانون.

ومن أمثلة الاتفاقيات الدولية التي تكون مصدرا للإجراءات القضائية بشكل عام تلك التي تنص على حقوق الرعايا الأجانب في التقاضي أمام الجهات القضائية الوطنية، ومن بينها :

- الاتفاقية القضائية الجزائرية الفرنسية الموقعة في 1962/08/28 التي تضمنت في مادتها 16 حق المحامين الجزائريين والفرنسيين في الدفاع أمام المحاكم الفرنسية الجزائرية، وكذا المادة 34 منها التي أ‘عفت رعايا البلدين من دفع الكفالات المفروضة على الأجانب حال الالتجاء الى محاكم البلدين.
- الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة المتبادلة والتعاون القانوني و القضائي بين الجمورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وبين الجمهورية العربية المتحدة الموقع عليها بالجزائر في 1964/02/29 .
- الاتفاق الملحق باتفاقية التعاون القضائي والقانوني بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية السورية الموقع بالجزائر بتاريخ 1995/06/17 لاسيما المادة 2 " يتمتع مواطنو كل من الطرفين بحق التقاضي أمام الهيئات القضائية ببلد الطرف الآخر للمطالبة بحقوقهم والدفاع عنها، لا يجوز أن

تفرض على مواطني أي من الطرفين في بلد الطرف الآخر أية كفالة أو ضمان بأي وجه كان ليست مفوضة على مواطنيها..."، وكذا المادة 03 " يتمتع مواطنو الطرفين بالحق في الحصول على المساعدة القضائية لدى الطرف الأخر أسوة بمواطنيه وفقا للتشريع النافذ فيه...".

3- **القوانين العضوية:**

يهتم ويعالج القانون العضوي مواضيع ذات أهمية دستورية، فهو يركز على السلطات الثلاث في الدولة، إضافة إلى المواضيع المتعلقة بمجال الحقوق والحريات الأساسية والعامة للأفراد .

وتكون نسبة التصويت عليه أعلى من القانون العادي، كما يتعرض للرقابة على دستورية القوانين قبل صدوره. ومن بين القوانين العضوية التي تعد مصدرا للإجراءات القضائية الإدارية نذكر :

- القانون العضوي 98-01 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله المعدل بالقانون العضوي 11- 13، وبالقانون العضوي 18-02 و أخيرا بالقانون العضوي 11/22 المؤرخ في 2022/06/09 .
- القانون العضوي 98- 03 المتعلق بمحكمة التنازع المؤرخ في 1998/06/03 .
- القانون العضوي 10/22 المتعلق بالتنظيم القضائي المؤرخ في 2022/06/09 .
- الأمر 21-01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ، المؤرخ في 2021/03/10 ج ر عدد 17 الصادرة في 2021/03/10.
- القانون العضوي 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية المؤرخ في 2012/01/12 .

4- القوانين :

- القانون رقم: 08 -09 المؤرخ في 25 فبراير سنة 2008 ، يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية المعدل والمتمم بالقانون 13/22 المؤرخ في 2022/07/12 .
- القانون 07/22 المتضمن التقسيم القضائي المؤرخ في 2022/05/05 .
- الأمر 95-20 المتعلق بمجلس المحاسبة المؤرخ في 07/17 /1995المعدل والمتمم بالأمر 10- 02 المؤرخ في 08/26/ 2010 .
- القانون رقم 13-07 المؤرخ في الموافق 29 أكتوبر سنة 2013 يتضمن تنظيم مهنة المحاماة.
- القانون 91-11 المحدد للقواعد المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية المؤرخ في 1991/04/27 .
- قانون الإجراءات الجبائية: له نوع من الخصوصية بحكم تشتت مواده بين عديد النصوص : فالإجراءات أمام المحكمة الإدارية نصت عليها المادة 82 المعدلة بموجب

المواد 59 من قانون المالية لسنة 2003، و51 من ق م لسنة 2007، وم 27 من ق م لسنة 2008، وم 47 من ق م لسنة 2011، وم 52 من ق م لسنة 2018.

- القانون رقم: 08-11 المؤرخ في 25 يونيو سنة 2008 يتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها.

5- <u>النصوص التنظيمية :</u>

تتضمن اللوائح قواعد عامة ومجردة تصدرها السلطة التنفيذية وهيئاتها، وتنظم مجالات مختلفة متعلقة بالإجراءات القضائية وتصدر هذه اللوائح لتنظيم مجالات لم ينظمها القانون (المراسيم الرئاسية) أو لتكملة و تنفيذ القانون (المراسيم التنفيذية) .

- المرسوم 76- 63 المتعلق بإحداث السجل العقاري المؤرخ في 1976/03/25.
- المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام المؤرخ في 2015/09/16 .
- المرسوم التنفيذي 98-356 المحدد كيفيات تطبيق أحكام القانون رقم 98-02 المتعلق بالمحاكم الإدارية المعدل بموجب المرسوم التنفيذي 11- 195 .
- المرسوم التنفيذي 08-202 المؤرخ في 2008/07/07 المتمم للمرسوم التنفيذي 93-186 الذي يحدد كيفيات تطبيق القانون رقم 91-11 المحدد للقواعد المتعلقة بنزع الملكية للمنفعة العامة.

ثانيا : المصادر غير المكتوبة

إن القواعد القانونية الإجرائية التي تضمنتها مختلف المصادر المكتوبة على اختلاف درجاتها لا تكفي لتغطية كل إجراءات الخصومة الإدارية، فقد يواجه القاضي حالات قصور وغموض تتطلب منه إيجاد الحل والتفسير المناسبين، والقاضي نتيجة لما سبق ملزم بالاجتهاد في إطار ما تنص عليه المبادئ العامة للقانون والتي يستخلصها من الاتجاهات العامة للتشريع في الدولة ومن ضمير الجماعة والأسس التي يقوم عليها المجتمع،

ومن التطبيقات القضائية للحلول التي استند فيها مجلس الدولة على اجتهاده القضائي المبني على المبادئ القانونية العامة المختلفة ما جاء في أحد قراراته: "حيث أنه و إذا كان سكوت القانون هنا يعتبر سهوا من المشرع فانه تسبب في عدم مساواة المتقاضين أمام الضمانات المقررة قانونا و خلق وضعية قانونية غير عادلة. يتعين بالتالي على القاضي الإداري تصحيحها من خلال السماح للطرف الطاعن بالمعارضة أمام الغرفة الإدارية بالمجلس القضائي و بواسطة عريضة مستقلة مودعة لدى نفس هذه الغرفة بطلب وقف تنفيذ

القرار المطعون فيه، حيث أن هذا الاختصاص و بموجب اجتهاد قضائي لمجلس الدولة لا يمكن إسناده إلى القاضي الاستعجالي الذي لا يمكن أن يتحول إلى مراقب للجهة القضائية التي ينتمي إليها " [1].

[1] - قرار صادر بتاريخ 2002/11/19، الغرفة الخامسة، مجلة مجلس الدولة، العدد 03، 2003، ص 173.